

اليوم: الأربعاء

التاريخ: ٣٠ / ١١ / ١٤٤٣ هـ

الموافق: ٢٩ / ٦ / ٢٠٢٢ م

فتوى
الشيخ توفيق البعداني



سائل يقول:

مات والدي وعنده قطعة أرض أوقفها لبناء مدرسة وقد قامت الحكومة ببناء مدرسة في غير الأرض التي أوقفها والدي مع العلم بأن والدي عليه ديون فهل يجوز بيع الأرض لقضاء دينه؟

الجواب:

ما تم وقفه فلا يجوز الرجوع فيه؛ لأنه بالوقف يخرج من ملك الواقف ويصير ملكاً للجهة التي أوقف لها وما دام أن هذه البلدة صارت مستغنية عن بناء مدرسة فتباع هذه الأرض ويشتري بها أرضاً في بلدة تحتاج إلى مدرسة ونسأل من الله أن يقضي دين والدك.

أجاب عنه الشيخ

أبه مالك توفيق البعداني